

سنن الدارقطني

3 - ثنا عبد الله بن أحمد بن إبراهيم المارستاني ثنا محمد بن سهل بن عسكر ثنا عبد الرزاق أنا معمر والثوري جميعا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ لا تحل المسألة لغني إلا لخمسة العامل عليها والغازي في سبيل الله والغارم أو الرجل اشتراها بماله أو مسكين تصدق عليه فأهدى لغني